

Distr.: General
21 February 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والسبعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثامنة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، 13 تشرين الأول/أكتوبر 2022، الساعة 15:00

الرئيس: السيد بلانكو كوندي (الجمهورية الدومينيكية)
ثم: السيد فينانسيو غويرا (نائب الرئيس) (البرتغال)
ثم: السيد بلانكو كوندي (الرئيس) (الجمهورية الدومينيكية)
ثم: السيد فينانسيو غويرا (نائب الرئيس) (البرتغال)

المحتويات

البند 68 من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Management Section (dms@un.org)

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).

الرجاء إعادة استعمال الورق

22-23257 (A)



افتتحت الجلسة الساعة 15:05.

لإتاحة الفرصة لأعضاء الوفود للاتصال عن بعد. وواصلت اللجنة عملها بعد ذلك بالحضور الشخصي في جنيف.

2 - وأضافت قائلة إن اللجنة واصلت العمل مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين على الصعيد القطري، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرت اللجنة حوارات بناءة مع 15 دولة طرفاً، واعتمدت 13 قائمة بالمسائل المتعلقة بالتقارير الأولية أو الدورية المقدمة من الدول الأطراف، وأربع قوائم بالمسائل المحالة قبل تقديم التقارير في إطار الإجراء المبسط لتقديم التقارير.

3 - وقالت إن اللجنة اعتمدت، في عام 2019، دورة استعراض يمكن التنبؤ بها مدتها ثماني سنوات، ولكن تأخر تنفيذها قليلاً بسبب جائحة كوفيد-19. واستدركت معربة عن شعور اللجنة بالتأول إزاء العدد الكبير من التقارير التي قدمتها الدول الأطراف بالفعل، والتي تعد دليلاً واضحاً على التزامها بإعمال الحقوق المكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والامتنال لالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ. وفي الوقت الراهن، يبلغ عدد تقارير الدول الأطراف التي لم تنظر فيها اللجنة بعد 40 تقريراً.

4 - وتابعت تقول إن اللجنة نقحت، خلال الدورة 133، مبادئها التوجيهية بشأن إجراءات متابعة الملاحظات الختامية، حيث مددت الموعد النهائي لتقديم الدول الأطراف للمعلومات المتعلقة بالملاحظات الختامية من سنتين إلى ثلاث سنوات. ويجري تقييم هذه المعلومات خلال السنة الرابعة التي تحل بعد اعتماد الملاحظات الختامية، تماشياً مع دورة الاستعراض التي يمكن التنبؤ بها والتي مدتها ثماني سنوات.

5 - ومضت قائلة إنه في الاجتماع السنوي الرابع والثلاثين لرؤساء هيئات المعاهدات، المعقد في حزيران/يونيه 2022، اتفق الرؤساء على وضع جدول زمني يمكن التنبؤ به للاستعراضات المتعلقة بجميع هيئات المعاهدات، أي دورة مدتها ثماني سنوات لإجراء استعراضات كاملة، مع إجراء استعراضات متابعة تتخلل المدة، وذلك لتحسين النظام من حيث القدرة على التنبؤ والأداء ولضمان معاملة جميع الدول الأطراف على قدم المساواة. واتفق الرؤساء أيضاً على مواصلة مواءمة أساليب عمل هيئات المعاهدات بغرض تعزيز التنسيق، بما في ذلك ما يتعلق باستعراضات المتابعة وإنشاء منصة رقمية تيسر الحاجة إليها لمعالجة أساليب العمل التي عفا عليها الزمن المتعلقة بإجراءات الإبلاغ وإجراءات البلاغات الفردية على حد سواء. وذكرت أنه يجب تزويد أمانات هيئات المعاهدات والخبراء بأدوات رقمية حديثة ملائمة للغرض

البند 68 من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع) (A/77/40)
و A/77/44 و A/77/228 و A/77/230 و A/77/231 و A/77/279 و A/77/289 و A/77/344

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/77/48) و A/77/56 و A/77/139 و A/77/157 و A/77/160 و A/77/162 و A/77/163 و A/77/167 و A/77/169 و A/77/170 و A/77/171 و A/77/172 و A/77/173 و A/77/174 و A/77/177 و A/77/178 و A/77/180 و A/77/182 و A/77/183 و A/77/189 و A/77/190 و A/77/196 و A/77/197 و A/77/199 و A/77/201 و A/77/202 و A/77/203 و A/77/205 و A/77/212 و A/77/226 و A/77/235 و A/77/238 و A/77/239 و A/77/245 و A/77/246 و A/77/248 و A/77/262 و A/77/262/Corr.1 و A/77/270 و A/77/274 و A/77/284 و A/77/287 و A/77/288 و A/77/290 و A/77/296 و A/77/324 و A/77/345 و A/77/357 و A/77/364 و A/77/487

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/77/149) و A/77/168 و A/77/181 و A/77/195 و A/77/220 و A/77/227 و A/77/247 و A/77/255 و A/77/311 و A/77/328 و A/77/356

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها (تابع) (A/77/36)

1 - السيدة براغتريس (رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان): تكلمت عبر اتصال بالفيديو لعرض تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (A/77/40)، فقالت إن اللجنة واصلت، في دورتها 132، استعراضاتها المتعلقة بالدول الأطراف في إطار افتراضي بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). واستأنفت اللجنة، في دورتها 133، اجتماعاتها بالحضور الشخصي، ولكن مع الأخذ بنهج مرن ومختلط في استعراضات الدول الأطراف التي تأثرت بالجائحة بشكل خاص،

هيئات المعاهدات يمثل سبيلاً مهنياً غير سياسي لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وإن أهميته وجدواه أكبر من أي وقت مضى.

10 - *تولى نائب الرئيس، السيد فينانسيو غويرا (البرتغال)، رئاسة الجلسة.*

11 - *السيد ديلغادو (الولايات المتحدة الأمريكية):* قال إن إنشاء بوابات إلكترونية لتقديم الطلبات واستمارات مُرقّنة وأدوات رقمية لمتتبع الحالة، من شأنه أن يساعد على تقليل المتأخرات الموجودة لدى اللجنة. وأضاف قائلاً إن وفد بلده مهتم بمعرفة ما يستجد من معلومات عن الجهود المبذولة لتنفيذ تلك الإصلاحات. وأعرب عن أمل الولايات المتحدة في أن تحافظ اللجنة على اتصالاتها بالمجتمع المدني، بالنظر إلى ما يمكن أن يقدمه من معلومات قيمة. وذكر أن وفد بلده يتساءل عن التدابير الإضافية التي يمكن اتخاذها لمعالجة المتأخرات المتعلقة بالبلاغات.

12 - *السيدة مونخي (المكسيك):* قالت إن الحوار المستمر والصريح الذي أجرته حكومة بلدها مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ساعدها على تعزيز قدراتها المؤسسية لضمان حقوق الإنسان. ففي عام 2020، عقدت اللجنة اجتماعاً مع قضاة محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان تمخض عن اتفاق بشأن ضرورة أن تركز كلتا الآليتين بشكل أكبر على حقوق الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة، بالنظر إلى الآثار غير التناسبية الناجمة عن جائحة كوفيد-19 عليهم. وأعربت عن رغبة وفد بلدها في معرفة معلومات عن التقدم المحرز في الحوار الدائر بين المنسقين الذين عينتهم اللجنة والهيئات الإقليمية لمعالجة الأشكال المتعددة والمتداخلة للتمييز والتهميش التي يعاني منها الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة.

13 - *استأنف السيد بلانكو كوندني (الجمهورية الدومينيكية) رئاسة الجلسة.*

14 - *السيدة ثيوفيلي (اليونان):* قالت إن بلدها يقوم حالياً بإعداد رده على قائمة المسائل المحالة قبل تقديم التقرير، ويعرب عن امتنانه للجنة المعنية بحقوق الإنسان لوضعها قائمة موجزة ومركزة. وتساءلت عن الكيفية التي يمكن بها للجنة أن تزيد مساهمتها في تعزيز التنسيق فيما بين هيئات المعاهدات، لا سيما فيما يتعلق بشكل ومضمون ونطاق قوائم المسائل والملاحظات الختامية.

15 - وأضافت قائلة إن اليونان تؤيد الجهود الرامية إلى استخدام التكنولوجيات والمنصات الرقمية لمساعدة هيئات المعاهدات في الوفاء

المنشود لتبسيط أساليب العمل والتواصل مع الأطراف الخارجية. واعتبرت أن الارتقاء بالجانب الرقمي على هذا النحو يمكن أن يعطي دفعة هائلة لمستوى كفاءة العمليات اليومية وأن يبسر إمكانية الوصول إلى هيئات المعاهدات.

6 - وأردفت قائلة إن تنفيذ الجدول الزمني الذي يمكن التنبؤ به، كما ورد في تقرير الأمين العام عن حالة نظام هيئات المعاهدات (A/77/279)، يتطلب زيادة الموارد المتاحة لتلك الهيئات وأماناتها لتتناسب مع عبء العمل، وكفالة توفير ما يكفي من الدعم لجميع الأنشطة الصادر بها تكليف بموجب المعاهدات ذات الصلة. وقالت إن رؤساء هيئات المعاهدات طلبوا إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وضع خطة عمل لتنفيذ استنتاجاتهم النهائية.

7 - واسترسلت تقول إن اللجنة اتخذت، في إطار البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 196 قراراً (رأياً) خلال الفترة المشمولة بالتقرير وحتى الآن. وتلقت اللجنة أكثر من 70 في المائة من العدد الإجمالي للبلاغات الفردية على نطاق جميع هيئات المعاهدات. وقد سعت اللجنة جاهدة إلى تحسين أساليب عملها، ولا سيما تلك المتعلقة باستعراض البلاغات الفردية، إلا أن الموارد البشرية والمالية المتاحة لها لم تواكب تزايد عبء عملها. وما لم تتم زيادة عدد الموظفين لإتاحة تجهيز عدد أكبر من البلاغات، لن تتمكن اللجنة من معالجة المتأخرات المتراكمة في الوقت المناسب وبطريقة فعالة. ومن شأن هذا الوضع أن ينال من مصداقية اللجنة بوصفها محفلاً يمكن أن يوفر سبل انتصافٍ لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في الوقت المناسب.

8 - وواصلت كلامها قائلة إن استئناف عقد الجلسات بالحضور الشخصي قد أتاح للجنة زيادة عدد استعراضات الدول الأطراف. فخلال الدورة 136، كانت اللجنة تدخل في حوارات بناءة مع وفود رفيعة المستوى من ثلاث دول أطراف، ثم تجري استعراضات لثلاث دول أطراف أخرى في الأسبوع التالي. وتشعر اللجنة في النظر في البلاغات المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري الأول، واعتماد قوائم المسائل وقوائم المسائل المحالة قبل تقديم التقرير فيما يتعلق بثلاث دول أطراف.

9 - وقالت إنه في الوقت الذي تمضي فيه عملية تعزيز هيئات المعاهدات قُدماً، لا تزال الحالة المالية تشكل تحدياً. فيجب على الدول الأعضاء أن تقي بمسؤولياتها الناشئة عن معاهدات حقوق الإنسان التي صدقت عليها، وأن تكفل تمويل نظام هيئات المعاهدات تمويلًا كافياً من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وأنهت ببيانها قائلة إن نظام

إن الحق الأصيل في الحياة لكل إنسان لا يعرف أي استثناء وينطبق أيضا على أوقات النزاع المسلح. وأعرب عن رغبة وفد بلده في معرفة آثار الحروب غير القانونية على حقوق الإنسان وإلى أي مدى يولّى اهتمام خاص لمثل هذه الحروب لدى النظر في مسألة احترام العهد والإبلاغ عنها.

21 - السيدة وايت (المملكة المتحدة): قالت إن وفد بلدها يرحب بمواصلة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أنشطة الاتصال، بما في ذلك من خلال بث دوراتها على شبكة الإنترنت، وهو مهتم بمعرفة ما إذا كانت هناك أية أرقام متاحة لعدد مرات المشاهدة. وسألت عن المنافع الأساسية لعقد دورات اللجنة في مراكز الأمم المتحدة الإقليمية القائمة والتحديات التي تتم مواجهتها في هذا الصدد، بما في ذلك الآثار المترتبة في الميزانية، وعن أثر القيام بذلك على دورة الإبلاغ.

22 - السيدة تزيليفانوف (ممثلة الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا): قالت إن الاتحاد الأوروبي يرحب بانضمام أحد البلدان مؤخرا إلى البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبانضمام بلد آخر إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، ويشجع الدول التي لم تصبح بعد أطرافا في العهد وبروتوكولي الاختياريين على أن تفعل ذلك. وأعربت عن رغبة وفد بلدها في معرفة الكيفية التي تعتزم بها اللجنة تنفيذ الارتقاء بالجانب الرقمي لمعالجة المتأخرات المتعلقة بالبلاغات الفردية وتحسين تجهيز تقارير الدول، والإطار الزمني للقيام بذلك.

23 - السيد شارما (الهند): قال إن الهند، بوصفها دولة طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تسعى باستمرار إلى إدماج العهد في إطارها القانوني المحلي، وتنفذ التزاماتها الدولية من خلال سن قوانين تتماشى معه. وتعتمد السلطة القضائية على تلك الالتزامات لتفسير القوانين القائمة، وتعتمد المحاكم على أحكام المعاهدات والحقوق المنصوص عليها في التعليقات العامة والاجتهادات القضائية التي تضعها هيئات المعاهدات. وأشار إلى أن الهند قدمت تقريرها الدوري الرابع بموجب المادة 40 من العهد (CCPR/C/IND/4)، وقدمت مؤخرا وثيقتها الأساسية الموحدة (HRI/CORE/IND/2022).

24 - السيد كوزمنكوف (الاتحاد الروسي): قال إن بلده يفي بالتزاماته القانونية الدولية بشكل تام، بما في ذلك بموجب إجراء تقديم الشكاوى الفردية. وأضاف قائلا إن التأخيرات والعراقيل البيروقراطية من جانب اللجنة تعوق بشدة العمل في هذا المجال. ف العديد من الملفات غير مكتمل، والوثائق تصل متأخرة جدا، ولا تترجم في كثير من الأحيان.

بولاياتها. وذكرت أن وفد بلدها مهتم بمعرفة ما تنطوي عليه الأدوات الرقمية من إمكانات لزيادة الوعي بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبعمل هيئة الرصد التابعة له.

16 - السيدة ستانسيو (رومانيا): قالت إن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أشارت، في تقريرها السنوي E/2022/22-E/C.12/2021/3، إلى تنسيقها مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، على أساس تجريبي، بشأن قائمة المسائل التي تحيلها كل منهما إلى البلد نفسه قبل تقديم تقريره. وأعربت عن رغبة وفد بلدها في معرفة الآثار التي ستترتب على هذا الأساس التجريبي بالنسبة للدول الأطراف.

17 - السيد باسكوال (شيلي): قال إنه نظرا لأهمية الاستعراضات الدورية لهيئات المعاهدات وتنفيذ توصياتها، يسعى بلده إلى الحفاظ على مستوى عال من الامتثال عن طريق تقديم تقارير دورية والمشاركة في حوارات بناءة. وقد قدمت شيلي مؤخرا تقريرها الدوري السابع إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (CCPR/C/CHL/7).

18 - وأضاف قائلا إن حكومة بلده تتقيد بحقوق الإنسان تقيدا صارما وتتخذ إجراءات إيجابية لمعالجة أوجه عدم المساواة الهيكلية التاريخية التي تعاني منها النساء ومختلف الفئات، بما في ذلك الفتيان والفتيات والمراهقون، والشعوب الأصلية، والمهاجرون، وأفراد الشعوب الأصلية، والمجتمعات المحلية للشليين من أصل أفريقي، والمثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين. وذكر أن حماية حقوق الإنسان وتعزيزها من ركائز السياسة الخارجية لحكومة بلده. وفي سياق انتخاب شيلي مؤخرا لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة 2023-2025، قال إن بلده ملتزم بتعزيز الحوار القائم على الالتزامات الدولية المستمدة من صكوك حقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

19 - واختتم حديثه قائلا إنه ينبغي للجنة المعنية بحقوق الإنسان أن تنتظر في صياغة تعليق عام بشأن آثار جائحة كوفيد-19 على سبل الوصول إلى العدالة، لا سيما بالنسبة للأشخاص المحرومين من حريتهم والممنوعين من الاتصال بعائلاتهم وممثليهم القانونيين، والأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم الذين أجريت محاكماتهم عبر الإنترنت.

20 - السيد أوهري (ليختنشتاين): قال إنه تمشيا مع التعليق العام رقم 36 (2018) للجنة المعنية بحقوق الإنسان المتعلق بالمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بشأن الحق في الحياة،

المعنية بحقوق الإنسان. ويضطلع النظام بالعمل الإنساني من خلال منظمة مالتيزر إنترناشيونال، التي توفر المساعدة الإنسانية والتعافي للناس بغض النظر عن دينهم أو خلفيتهم أو معتقداتهم السياسية، من خلال أكثر من 120 مشروعاً في أكثر من 30 بلداً.

29 - السيدة بزاغتريس (رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان): تكلمت عبر وصلة فيديو، فقالت إن تنفيذ قرار رؤساء هيئات المعاهدات القاضي بالانتقال إلى عقد دورات استعراض يمكن التنبؤ بها مدة كل منها ثماني سنوات سيستغرق بعض الوقت. وأشارت إلى الحاجة إلى النظر في الآثار المترتبة على هذا القرار بالنسبة لكل هيئة من هيئات المعاهدات على المدى القصير، وبالنسبة لنظام هيئات المعاهدات ككل على المدى الطويل. وأضافت قائلة إنه خلال اجتماع رؤساء هيئات المعاهدات المعقود في حزيران/يونيه 2022، قرر الرؤساء تعيين جهات تنسيق ومواصلة التعاون فيما بين هيئات المعاهدات بشأن المضي قدماً في تنفيذ القرار. ومن شأن الارتقاء بالجانب الرقمي، الجاري بالفعل، أن يساهم في تخفيف قدر كبير من عبء العمل اليدوي الذي تواجهه هيئات المعاهدات.

30 - وأردفت تقول إن اللجنة ما برحت تعقد اجتماعات مع الهيئات الإقليمية، كان آخرها مع محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. ومن المقرر أن تعقد اللجنة اجتماعات مع المنظومة الأفريقية لحقوق الإنسان وستواصل تفاعلها مع المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

31 - وتابعت قائلة إن هيئات المعاهدات تعمل بالفعل على تحقيق مزيد من التنسيق. وأجرت اللجنة استعراضاً مشتركاً، على أساس تجريبي، مع اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تضمنت تنسيقاً مسبقاً لقائمة المسائل، وذلك تجنباً للتكرار أثناء الحوار مع الدولة الطرف المعنية. وبمجرد تنفيذ الجدول الزمني الذي يمكن التنبؤ به للاستعراض، يمكن استخدام أشكال التعاون هذه مع هيئات المعاهدات الأخرى.

32 - وقالت إن اللجنة أصدرت، خلال المراحل الأولى من جائحة كوفيد-19، بياناً ذكرت فيه الدول الأطراف بأن التزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تظل سارية حتى في أوقات الأزمات، وشددت على الحاجة إلى ضمان اتخاذ التدابير الطارئة بما يتفق مع أحكام العهد.

33 - واسترسلت قائلة إنه على الرغم من عدم توافر أي إحصاءات لديها بشأن الجلسات الافتراضية، إلا أن البث الشبكي للاجتماعات يعد

25 - وقال إن الاتحاد الروسي دأب على معارضة محاولات تسييس عمل هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان واستخدام قضايا حقوق الإنسان للتدخل في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة. وأكد ضرورة ألا يقوم خبراء اللجنة بتسييس النظر في التقرير الدوري الثامن للاتحاد الروسي عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وذكر أن صعوبات لوجستية وتقنية هي التي فرضت الحاجة إلى تأجيل النظر في التقرير من الدورة 136 إلى موعد لاحق. وأشار إلى أنه قد سبق تقديم شرح مستفيض بشأن هذه المسألة إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على النحو الواجب.

26 - السيد مسعد (الجزائر): قال إن الجزائر، بوصفها دولة طرفاً في غالبية اتفاقيات حقوق الإنسان، قد خطت خطوات ملموسة نحو حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، ولا سيما من خلال إنشاء عدة آليات بموجب الدستور. ويتيح إجراء الاستعراض الدوري الشامل للجزائر في تشرين الثاني/نوفمبر 2022 فرصة لبلده لعرض أحدث ما أُحرز من تقدم في هذا المجال بشكل مفصل.

27 - وأضاف قائلاً إن الجزائر ترحب بالجهود التي تبذلها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان لتعزيز علاقتها مع هيئات المعاهدات والآليات الإقليمية الأخرى لحقوق الإنسان، ولا سيما عن طريق تعيين جهات تنسيق، بما في ذلك جهة التنسيق المُعَيَّنة للمنظومة الأفريقية لحقوق الإنسان. وقال إن وفد بلده مهتم بمعرفة المزيد عن دور جهات التنسيق هذه والنتائج المتوقعة منها. ويتساءل وفد بلده أيضاً عن الكيفية التي تعتمزم بها اللجنة تدارك التأخيرات الناجمة عن جائحة كوفيد-19. وأشار إلى أن اللجنة تسعى، من خلال أساليب عملها الجديدة، إلى تجنب تكرار عمل هيئات المعاهدات الأخرى. وأعرب عن رغبة وفد بلده في معرفة كيفية ترجمة هذا التنسيق الميداني على صعيد الممارسة.

28 - السيد ديل فالي بلانكو (المراقب عن نظام مالطة ذي السيادة المستقلة): قال إن المؤسسات الدينية تؤدي دوراً حيويًا في تقديم الدعم اليومي والفوري للأطفال وكبار السن المحتاجين، وهي في كثير من الأحيان المنظمات الوحيدة التي يمكنها تقديم معونة فورية وموثوقة للمجتمعات المحلية. وأضاف قائلاً إن البعثة المراقبة الدائمة لنظام مالطة ذي السيادة المستقلة لدى الأمم المتحدة استضافت مؤخرًا مناسبة لإصدار سياسة عامة وبروتوكول بشأن الاتجار بالأشخاص لمقدمي الرعاية الصحية على الصعيد العالمي، وقدمت البروتوكول إلى منظمة الصحة العالمية. وبالنظر إلى تاريخ النظام على مدى 900 عام في تقديم الخدمات للضعفاء والمرضى، فإنه يكرس جهوده بقوة لولاية اللجنة

37 - السيدة ألميدا مارينهو (البرتغال): قالت إن بلدها يتطلع إلى إجراء حوار بناء مع اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في شباط/فبراير 2023، يكون بمثابة فرصة سانحة لتحديد أفضل الممارسات والثغرات في مجال إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وستعيد البرتغال تنشيط مجموعة أصدقاء البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من أجل مواصلة إبراز أهمية حقوق الإنسان هذه. وسألت عما إذا كان لدى اللجنة استراتيجية لتشجيع التصديق على البروتوكول الاختياري، وعن تقييم الرئيس للجنة من حيث تناولها للشكاوى الفردية.

38 - السيدة تريليفانوف (مثلة الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقباً): قالت إن وفد الاتحاد الأوروبي مهتم بمعرفة المسائل الرئيسية المعروضة على اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في دوريتها الحادية والسبعين والثانية والسبعين، ويرحب بالحصول على معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في تقليص حجم المتأخرات المتعلقة بالتقارير. وسألت عن النتائج المتوقعة تحقيقها من دورة الاستعراض التي يمكن التنبؤ بها المعتمدة حديثاً. وبالنظر إلى أن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتراصة ومتشابكة، فهي ترغب في معرفة ما إذا كانت اللجنة تتعاون مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان الأخرى، بما في ذلك اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، وما هي أشكال هذا التعاون.

39 - السيد كوزمنكوف (الاتحاد الروسي): قال إن من المؤسف أن تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لم ينشر في الوقت المناسب لإتاحة الفرصة للمشاركين لينظروا فيه مقدماً، وفقاً لما هو منصوص عليه في النظام الداخلي.

40 - وأضاف قائلاً إن الاتحاد الروسي دأب على معارضة الممارسة المتبعة على نطاق واسع في السياسة العالمية والمتمثلة في تطبيق تدابير قسرية انفرادية كأداة لممارسة الضغط على البلدان التي لم تعد تحظى بالرضا. وهذه الإجراءات ذات الدوافع السياسية تنتهك حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومبادئ القانون الدولي المقبولة عالمياً وتقوض الجهود التي تبذلها الدول لإيجاد حلول لحالات الأزمات.

41 - وأردف يقول إن وفد بلده لا يزال يشعر بالقلق إزاء استمرار الضغط المكثف الذي يهدف إلى دمج عمل اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع عمل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان. واعتبر أن هذه المسألة، بحكم تعريفها، لا يمكن أن تدرج في

أداة مفيدة للمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين لمتابعة عمل اللجنة. وأنهت بيانها قائلة إن اللجنة تأمل في مواصلة العمل مع جميع الدول الأطراف بطريقة غير مسبقة، وقد أثبتت أنها تعمل بطريقة مستقلة ومحايدة مع جميع الأطراف.

34 - السيد عبد المنعم (رئيس اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية): تكلم عبر اتصال بالفيديو، فقال إنه فيما يتعلق بالتطورات المهمة التي شهدتها اجتماع رؤساء هيئات المعاهدات المعقود في حزيران/يونيه 2022، بما في ذلك اعتماد الجدول الزمني الذي يمكن التنبؤ به، انصب اهتمام الرؤساء على تخفيف العبء عن كاهل الدول وتقليله بشكل كبير. وأعرب عن امتنان اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على إرسالها تقارير جيدة النوعية ووفوداً تضم خبراء رفيعي المستوى. وأعرب عن امتنانه لزملائه في اللجنة على ما أبدوه من مرونة والتزام وتقان على الرغم من ضيق الوقت ومحدودية الموارد. وقال إن اللجنة أعدت ورقة بشأن أعمالها، بينت فيها إنجازاتها وأوجه قصورها وشواغلها.

35 - السيد مسعد (الجزائر): قال إنه في الوقت الذي يكافح فيه العالم من أجل التعافي من جائحة كوفيد-19 ومواجهة الأثر المدمر لأزمة الغذاء والطاقة، عززت حكومة بلده آلياتها الاجتماعية والاقتصادية من خلال الأخذ بنهج شامل يهدف إلى حفز النمو الاقتصادي. ونتيجة لذلك، وصلت قيمة دليل التنمية البشرية للجزائر إلى 0,745 في عام 2022، مما يجعلها الدولة الأعلى مرتبة في منطقة شمال إفريقيا. وأضاف قائلاً إن حكومة بلده اعتمدت أيضاً نهجا يهدف إلى القضاء على الفوارق الإنمائية بين المناطق في البلد وضمان تمتع جميع الجزائريين بحقوقهم الاجتماعية والثقافية والاقتصادية.

36 - وسأل عن الكيفية التي يمكن بها للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن تساهم في معالجة نقشي التضخم العالمي، الذي يقوّض الحق في مستوى معيشي لائق ويهدد بفشل جميع التدابير المتخذة من أجل التعافي بمرور من جائحة كوفيد-19. وذكر أن العالم ليس على المسار الصحيح بعد لتحقيق معظم أهداف التنمية المستدامة، بعد مرور عامين على دخول عقد العمل والإنجاز من أجل التنمية المستدامة. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها للمجتمع الدولي أن يتناول بشكل جماعي خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من منظور الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

تعتزم إصدار تقرير عن المجالات ذات الأولوية الملحة للتعافي في فترة ما بعد كوفيد-19، ولا سيما في البلدان النامية.

46 - **السيدة لي شياومي (الصين):** قالت إن بلدها أوفى، بضمير حي، بالتزاماته الدولية بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وانخرط في حوار بناء مع اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأضافت قائلة إن الصين قدمت تقريرها الدوري الثالث إلى اللجنة، واستجابت بجدية لقائمة المسائل، وستشارك بنشاط في الاستعراض في عام 2023. وأشارت إلى أن حكومة بلدها ستلتزم بمسارها الخاص للنهوض بحقوق الإنسان، وستستجيب لتوقعات شعبها بشأن تحسين نوعية الحياة، وستواصل تحسين تمتع الناس بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

47 - **وأردفت قائلة إن جائحة كوفيد-19** تفرض تحديات غير مسبقة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان، ولا سيما البلدان النامية. وأشارت إلى الأهمية الكبيرة لاتخاذ مجلس حقوق الإنسان لقراره **19/49** المعنون "تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق معالجة أوجه عدم المساواة في التعافي من جائحة كوفيد-19"، الذي قدمته الصين وعدد كبير من البلدان النامية. وقالت إنه ينبغي للأمم المتحدة أن تصغي إلى أصوات جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، وأن تستجيب لتوقعات شعوبها، ولا سيما الفئات الضعيفة، لتحسين تمتعها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وينبغي لجميع البلدان أن تأخذ بنهج محوره الإنسان لتعزيز حقوق جميع الناس بما يتماشى مع ظروفها الوطنية وأن تسعى إلى تحقيق تنمية بشرية شاملة لتمكين جميع الفئات من الاستفادة من ثمار التنمية بطريقة منصفة.

48 - **وتساءلت عن أنجع طريقة** تتيح للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية معالجة المتأخرات المتعلقة بالتقارير، والكيفية التي يمكن بها تشجيع المزيد من البلدان على التوقيع والتصديق على العهد.

49 - **السيدة باناكين إليل (الكاميرون):** قالت إن عدم وجود تقرير محدد للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أمر يدعو إلى الأسف. وأشارت إلى أن تعليقات وفد بلدها تستند إلى تقرير الأمين العام عن حالة نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان (**A/77/279**) وتقرير رؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان عن اجتماعهم السنوي الرابع والثلاثين (**A/77/228**).

جدول الأعمال لأنها تتعارض مع أحكام العهدين الدوليين وأسس القانون الدولي. وقال إنه ينبغي الإبقاء على الإجراءات المنصوص عليها في العهدين الدوليين فيما يتعلق بعمل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وعمل اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

42 - **السيدة ستانيسيو (رومانيا):** قالت إن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان قررت، من أجل ضمان التنسيق فيما بين هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات، تعيين جهات تنسيق لهيئات حقوق الإنسان الأخرى. وتساءلت عما إذا كان ذلك خيارا جيدا للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على الأقل فيما يتعلق ببعض الهيئات. وأضافت قائلة إن رومانيا تؤيد قرار اللجنة بالانتقال إلى عقد دورات استعراض يمكن التنبؤ بها مدة كل منها ثماني سنوات، وستكون ممتدة إذا تلقت مزيداً من المعلومات عن التقدم المحرز صوب العمل بتلك الدورات وكيفية إسهامها في تقليص حجم المتأخرات على المتعلقة بالتقارير.

43 - **السيد شارما (الهند):** قال إن دستور الهند ينص على الأعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وعلى احترام القانون الدولي والالتزامات التعاھدية. وأفاد بأن المحكمة العليا في الهند قضت بأن القواعد الدولية قابلة للإنفاذ في المحاكم المحلية، بقدر اتساقها مع المبادئ المعيارية المحلية، حتى وإن لم تكن هذه القواعد قد أدرجت في القانون بشكل محدد.

44 - **وأعرب عن رغبة وفد بلده في معرفة ما إذا كان** بوسع الدول الأعضاء التي تستخدم الإجراءات المبسط لتقديم التقارير أن تواصل تقديم تقاريرها الدورية وفقاً للإجراء العادي، أم ينبغي لها أن تنتظر تلقياً قائمة المسائل المحالة قبل تقديم التقرير من اللجنة. وسأل عن التوقيت الذي سترسل فيه اللجنة قائمة المسائل المحالة قبل تقديم التقرير، إذا ما كان ينبغي للدول الأعضاء أن تنتظر تلقياً تلك القائمة.

45 - **السيدة مبروكي (المغرب):** قالت إن جائحة كوفيد-19 لا تزال تؤثر سلباً على التمتع بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مع ما يترتب عليها من آثار متعددة ومتقاطعة وغير متناسبة على الناس في جميع أنحاء العالم، ولا سيما أولئك الذين يعيشون أوضاعاً هشة. وأضافت قائلة إن تحقيق تنمية مستدامة منصفة وشاملة، وتعزيز قدرة المجتمعات على الصمود، وضمان حصول الجميع على الرعاية الصحية، والحفاظ على الكرامة الإنسانية، ينبغي أن تكون نقاطاً توحد المجتمع الدولي خلال المرحلة الحرجة المتمثلة في التعافي من الجائحة. وسألت عما إذا كانت اللجنة

50 - وذكرت أن أعضاء اللجنة شاركوا في مشاورات إقليمية في شباط/فبراير ونيسان/أبريل وأيار/مايو 2022، وكذلك في مشاورات عالمية مع الأطفال في نيسان/أبريل 2022 من أجل إعداد مشروع تعليق عام بشأن التنمية المستدامة والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأعربت عن رغبتها في معرفة المزيد عن مشروع التعليق العام، والكيفية التي أسهمت بها المشاورة التي عُقدت مع الأطفال في صياغته. وسألت عن الكيفية التي حصلت بها اللجنة على موافقة والدي الأطفال.

51 - وأردفت تقول إن وفد بلدها يود معرفة الكيفية التي ستكون بها دورة الاستعراض التي مدتها ثماني سنوات متوالية مع أحكام العهد المتعلقة بالاستعراضات الدورية. وقالت إن الكاميرون ترحب بالحصول على مزيد من المعلومات عن أثر الإجراء المتعلق بمتابعة الملاحظات الختامية على عبء العمل لكل من اللجنة والدول الأطراف، ولا سيما الدول التي واجهت تأخيرات كبيرة في تقديم تقاريرها الدورية. وسألت عما إذا كان من الممكن تقييم فعالية هذا الإجراء منذ تاريخ اعتماده. وأعربت عن رغبة وفد بلدها في معرفة المزيد عن جهود وفرص التعاون مع الآليات الأخرى العاملة في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والآليات المتصلة بالحقوق في التنمية.

52 - السيدة بيرتيمس (لكسمبرغ): تكلمت بصفتها مندوبة للشباب، فقالت إن الشباب يساورهم القلق إزاء الأثر الذي يمكن أن تُحدثه الأعمال التجارية على تنفيذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. فبعض المؤسسات التجارية، ولا سيما الشركات الكبيرة المتعددة الجنسيات، تمارس سلطات أكبر من اللازم، وتغزو إحراز تقدم حقيقي في مجال حقوق الإنسان. وقالت إن مندوبي الشباب يشعرون بالقلق لأن الشركات الكبيرة المتعددة الجنسيات تقدم معلومات غير كاملة عن الاستدامة البيئية والأثر الاجتماعي لممارساتها. وسألت عما يمكن أن تفعله الدول الأعضاء والمجتمع الدولي للتصدي للتمويه الأخضر وانتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها المؤسسات التجارية، وعن كيفية ضمان إشراك الشباب والمبتكرين والمدافعين عن حقوق الإنسان في المفاوضات الموضوعية المطلوبة في إطار المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

53 - السيدة سورتو روزاليس (السلفادور): قالت إن بلدها شارك، خلال الدورة الثانية والسبعين للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في حوار تفاعلي لاستعراض تقريره الوطني السادس (E/C.12/SLV/6). وأعربت عن امتنان السلفادور للجنة

54 - وأضافت قائلة إن تنسيق جهود هيئات المعاهدات وتنفيذ جدول زمني يمكن التنبؤ به يعتمدان على أن يتاح لجميع هيئات المعاهدات مزيد من الوقت المخصص للاجتماعات، إذا اقتضى الأمر، وأن تخصص لها الموارد البشرية اللازمة. وأشارت إلى أن هيئات المعاهدات يتعين عليها أن تزيد من اتساق التوصيات وتكاملها لضمان أن تكون حقوق الإنسان بحق غير قابلة للتجزئة ومتراصة ويعزز بعضها بعضا.

الاجتماعات بطريقة فعالة. وقد أظهرت التجربة أن التفاعل بالحضور الشخصي مطلوب لتعظيم الكفاءة، ولكن يمكن استخدام الأدوات الإلكترونية لتوسيع نطاقه في ظروف محددة.

64 - وذكر أن العهد يولي أهمية للموارد الطبيعية. وأنهى بيانه بالإشارة إلى أن اللجنة تقوم حالياً بصياغة تعليق عام بشأن الأراضي.

65 - السيدة لولور (المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان): عرضت تقريرها (A/77/178)، فقالت إن المدافعين عن حقوق الإنسان أشخاص عاديون يعملون سلمياً لحماية حقوق الآخرين وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية الأخرى. وأشارت إلى أن الدافع الذي يحركهم هو حقوق الإنسان، وليس السياسة، وهم يستحقون المعاملة على قدم المساواة مع غيرهم.

66 - وأضافت قائلة إن دراسة القضايا الأوسع نطاقاً المتعلقة بالهجرة واللجوء واللاجئين والحق في اللجوء تقع خارج نطاق ولايتها. وذكرت أن تقريرها يتضمن معلومات جُمعت من مصادر موثوقة في جميع أنحاء العالم بشأن حالة المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون في مجال حقوق اللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء. وأفادت بأنها أرسلت، منذ 1 كانون الثاني/يناير 2020 حتى الآن، 39 رسالة موجهة إلى 22 بلداً بشأن حالة المدافعين عن حقوق الإنسان المعنيين بتلك المسائل.

67 - ومضت تقول إن الناس في كل قارة يتعرضون للهجوم والاستهداف بسبب مساعدة المحتاجين. وتحدثت عن لورينزو أورتيث، وهو قس معمداني ومدافع عن حقوق الإنسان يقدم المساعدة إلى المهاجرين على الحدود بين المكسيك والولايات المتحدة، فقالت إن أعضاء إحدى الكارتلات المحلية اختطفوه في حزيران/يونيه 2022 وهددوا بقتله هو وعائلته. وفي وقت سابق من ذلك الشهر، أغلق أعضاء الكارتل الملائي التي يديرها السيد أورتيث وبدأوا في ملاحقته مرة أخرى. وأطلق سراحه بفضل الإجراءات السريعة التي اتخذها الحرس والجيش الوطني المكسيكيين.

68 - وقالت إنها أدرجت في تقريرها تفاصيل عن الكيفية التي يساعد بها الناس المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين، وما يواجهونه من مخاطر التعرض للملاحقة القضائية والسجن بسبب تقديم هذه المساعدة. وأفادت بأن الدول الأعضاء وعدت بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وكلفتها بإسداء المشورة إليها بشأن كيفية تحسين هذه الحماية. وذكرت أن توصيتها هي التوقف عن سجن الأشخاص الذين يساعدون المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء للسجن وعن التشهير

تكاليف المعيشة والتعليم والسكن والصحة والغذاء، أخذاً في الاعتبار. وينبغي لجميع الدول، وليس فقط الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أن تعمل معاً لتذليل العقبات التي تحول دون الأعمال الكاملة لهذه الحقوق.

58 - وأضاف قائلاً إن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تعمل جاهدة لدعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتقوم حالياً بصياغة تعليق عام بشأن التنمية المستدامة، أجريت بشأنه مشاورات واسعة النطاق. وتعمل اللجنة على تعزيز البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد. وذكر أن الدول التي اختارت التصديق على البروتوكول الاختياري أو الانضمام إليه يقع على عاتقها واجب تنفيذه.

59 - وقال إنه سيتعين إنجاز أعمال المتابعة في غضون الدورة التي مدتها ثماني سنوات. وبعد أربع سنوات، سيجري استعراض متابعة بشأن أربع مسائل تعتبرها اللجنة ذات أهمية. وأشار إلى أن الوفاء بتقارير المتابعة أمر أساسي لنجاح الإجراء المتعلق بمدة الثماني سنوات. ومن المتوقع ألا يستغرق الانتقال إلى الجدول الزمني للإبلاغ الذي مدته ثماني سنوات فترة طويلة. وسيبدأ تنفيذ هذا الجدول الزمني بمجرد توافر الموارد. وسيساعد تنفيذه في إنجاز المتأخرات الموجودة لدى اللجنة.

60 - وواصل كلامه قائلاً إن تعاون اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان لا يشكل دمجا لعمل اللجنتين، بل يهدف إلى المواءمة والتزامن، بغية تخفيف العبء عن الدول الأطراف في كل من العهدين. ولا يُستبعد توسيع نطاق المواءمة. ويجري إنشاء آلية تهدف إلى القضاء على ازدواجية فيما بين هيئات المعاهدات.

61 - وفيما يتعلق بالإجراء المبسط لتقديم التقارير، أفاد بأن مذكرة ستصدر قريباً بشأن موعد إرسال قائمة المسائل المحالة قبل تقديم التقرير.

62 - وذكر أنه ينبغي الأخذ بقوةً بالتعليق العام للجنة رقم 24 (2017) بشأن التزامات الدول بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق الأنشطة التجارية. وقال إنه سيوجه انتباه اللجنة إلى شواغل الشباب ذات الصلة بالموضوع.

63 - واسترسل يقول إن أحد الدروس المستفادة من الجائحة هو أهمية الأدوات الرقمية، التي زادت إمكانية الوصول إلى عمل هيئات المعاهدات، مما أتاح لمختلف شرائح المجتمعات فرصة المساهمة في

أفضل الممارسات في تنفيذ تدابير مراعية للمنظور الجنساني لحماية المدافعات عن حقوق الإنسان.

73 - السيدة سكوتشيك (بولندا): قالت إن مسألة المدافعين عن حقوق الإنسان لا تزال تشكل أولوية بالنسبة لبلدها، مع التركيز بشكل خاص على جيرانه الشرقيين بالنظر إلى الحالة الدولية الراهنة. وأضافت قائلة إن بولندا تشيد بالقرار الذي اتخذته مؤخرا لجنة نوبل النرويجية بمنح جائزة نوبل للسلام لكل من أليس بيبالياتسكي، وهو مدافع عن حقوق الإنسان من بيلاروس، ومنظمة ميموريال، وهي منظمة روسية معنية بحقوق الإنسان، ومركز الحريات المدنية، وهو منظمة أوكرانية معنية بحقوق الإنسان. وذكرت أن وفد بلدها مهتم بالاطلاع على أمثلة على أفضل الممارسات لمنع اختطاف المدافعين عن حقوق الإنسان أو تعريضهم للاختفاء القسري.

74 - السيد باسكوال (شيلي): قال إن شيلي، وقد صدقت على الاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي يتضمن فصلا مخصصا للمدافعين عن الحقوق البيئية، وانضمت إلى هذا الاتفاق، تود أن تتعرف على الممارسات الجيدة وآليات الإنذار المبكر المتكاملة لمعالجة الحالات التي تؤثر على المدافعين عن حقوق الإنسان، وهي تسأل عن الهيئات الحكومية التي يتعين إشراكها في هذه الآليات.

75 - السيدة سانثيس غاريسا (كولومبيا): قالت إنه بالنسبة لبلدان المنشأ وبلدان العبور وبلدان المقصد للمهاجرين، بما فيها كولومبيا، يقوم المدافعون عن حقوق المهاجرين بعمل هام، ويجب حمايتهم بغض النظر عن وضعهم من حيث الهجرة. وأضافت قائلة إن وفد بلدها يرحب بالنهج الذي تتبعه المقررة الخاصة لدراسة بعض القضايا من منظور الهجرة والمنظور الجنساني. وأعربت عن ثقة كولومبيا من أن المقررة الخاصة ستعترف، في غضون عام، بالعمل الهام الذي يقوم به البلد لتحسين حالة المدافعين عن حقوق الإنسان.

76 - السيدة سورتو روساليس (السلفادور): قالت إن بلدها منخرط في تعاون مستمر مع الآليات والإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة. وينبغي إجراء كافة الاتصالات مع الدول، من خلال القنوات الرسمية المناسبة، بهدف إقامة علاقات بناءة وتعاونية قوامها الانسجام والاحترام بين النظام العالمي لحقوق الإنسان والدول.

77 - السيدة أندوخار (الجمهورية الدومينيكية): قالت إن هناك زيادة مقلقة في عدد المدافعين الشباب عن حقوق الإنسان الذين

بهم وترحيلهم واختطافهم والاعتداء البدني عليهم. واسترسلت تقول إن هناك معايير مزدوجة هائلة تجسدت في الإشادة بحق بالأشخاص الذين كانوا يساعدون اللاجئين من أوكرانيا، على سبيل المثال، لما قاموا به من عمل عظيم، في حين تعرض أولئك الذين يساعدون اللاجئين من أماكن أخرى للهجوم. ويواجه المهاجرون الذين يساعدون مهاجرين آخرين مخاطر متزايدة، وقد يتعرض وضعهم القانوني للخطر في البلدان.

69 - وتابعت قائلة إن هناك بصيصا من الأمل يتمثل في أن المحاكم في بعض الدول، ومنها فرنسا وألمانيا وبولندا والولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا، ترفض القضايا المرفوعة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان. ومع ذلك، تستمر المحاكمات الباطلة للمدافعين عن حقوق الإنسان، مثل طاقم سفينة إيوفنتا وغيرهم من المشاركين في عمليات البحث والإنقاذ. ويجب ألا يضطر الأشخاص الذين يتضامنون مع غيرهم إلى الاعتماد على المحاكم لحمايتهم. وأشارت إلى أن قضايا المحاكم قد تشكل، حتى بالنسبة للمدافعين الذين تمت تبرئتهم وإثبات عدم إدانتهم في نهاية المطاف، تجارب طويلة ومرهقة ومكلفة.

70 - وأنهت بيانها بتوجيه نصيحة بسيطة واحدة هي التوقف عن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان لمساعدتهم السلمية للمحتاجين. واعتبرت أن هذا الاستهداف يكشف عدم عزم الدول على الوفاء بالمعايير التي التزمت باحترامها.

71 - السيدة براندت (هولندا): تكلمت أيضا باسم بلجيكا ولكسمبرغ، فقالت إن المدافعين عن حقوق الإنسان يؤدون دورا أساسيا في تعزيز حقوق الأشخاص المتقلبين والدفاع عنها. ويواجه العديد منهم تهديدات خطيرة ويضطرون إلى الاختباء خوفا من الأعمال الانتقامية. وهذه الأعمال تشكل اعتداء على حقوق الإنسان الواجبة لهم. وأضافت قائلة إنه ينبغي اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتمكين المدافعين عن حقوق الإنسان من العمل، بغض النظر عن ميلهم الجنسي أو هويتهم الجنسية أو تعبيرهم الجنساني أو خصائصهم الجنسية. وتساءلت عن كيفية ضمان أن تعود آليات الدعم والحماية بالفائدة أيضا على أضعف فئات المدافعين عن حقوق الإنسان.

72 - السيد إيسونديو بيلدن (المكسيك): قال إن المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يساعدون الأشخاص المتقلبين غالبا ما يواجهون مخاطر كبيرة، ويجب على الدول حمايتهم وتوفير بيئة مؤاتية لهم للقيام بعملهم بحرية. وأفاد بإحاطة المكسيك علما بالحالات الفردية الواردة في تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، وبأنها ستتابع الرسائل التي توجهها المقررة الخاصة. وطلب أمثلة على

نوع جنسهم أو هويتهم، يواجهون ضغوطا متزايدة. وقال إنه ينبغي لجميع الدول أن تحترم حقوقهم وأن توفر لهم حماية إضافية. وأعرب عن قلق بلده من تزايد نزوح الدول إلى فرض قيود تعوق عمل المنظمات التي تقدم المساعدة للمهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين.

81 - استأنف نائب الرئيس، السيد فينانسيو غويرا (البرتغال)، رئاسة الجلسة.

82 - السيدة تريليغانوف (ممثلة الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا): قالت إن المدافعين عن حقوق الإنسان من النساء أو المهاجرين يواجهون المخاطر بدرجات أكبر من غيرهم. وأضافت قائلة إن الدول تتحمل مسؤوليات واضحة، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، تتعلق بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من الانتهاكات والتجاوزات والأعمال الانتقامية، وضمان المساءلة. وينبغي لجميع الدول أن تهئي بيئة آمنة ومؤاتية لجميع المدافعين عن حقوق الإنسان وأن تحافظ عليها، ليقوموا بعملهم دون خوف من الأعمال الانتقامية. وتساءلت عن الكيفية التي يمكن بها للمجتمع الدولي أن يدعم المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يجبرون على العمل سرا خوفا من تعرضهم للاعتداءات، بالنظر إلى أن عملهم يمضي غالبا دون اعتراف أو حماية.

83 - السيد موغروسسي (هنغاريا): قال إن بلده، بوصفه المقدم الرئيسي لقرار مجلس حقوق الإنسان المتعلق بالتعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان (A/HRC/RES/48/17)، لا يزال ثابتا في التزامه بالعمل بشكل بناء مع المقررة الخاصة في المستقبل. وأشار إلى أنه على الرغم من التزام حكومة بلده وتعاونها الهادف، وعرضها المفصل للوقائع والظروف ذات الصلة، وردت للأسف في تقرير المقررة الخاصة إشارات إلى تقرير عامي 2019 و 2020، اللذين يتضمنان معلومات غير دقيقة عفا عليها الزمن عن هنغاريا، وإلى حالات تمت تسويتها. وأضاف قائلاً إن حكومة بلده تعرضت لانتقادات شديدة منذ عام 2018، عندما استجابت لتحركات جماعية غير مسبقة للمهاجرين. وأفاد بتعديل الإطار القانوني الهنغاري الذي ينظم إدارة شؤون المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء.

84 - السيدة كيم (أستراليا): قالت إن بلدها يشعر بقلق عميق إزاء تقلص الحيز المتاح للمجتمع المدني، والاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان على الصعيد العالمي. وسألت عن أفضل طريقة تدعم بها الدول المدافعين عن حقوق الإنسان في الاستجابة لتدفعات اللاجئين والمهاجرين عبر الحدود الناجمة عن النزاعات الحالية في أوروبا وأفريقيا. وأضافت قائلة إن السلطات كثيرا ما تستهدف المدافعين عن

يتعرضون للاحتجاز التعسفي والرقابة والتهديدات والأعمال الانتقامية وغير ذلك من أشكال العنف، مع ما يترتب على ذلك من عواقب سلبية على حماية الشباب. وأضافت قائلة إن وفد بلدها يكرر دعوته المقررة الخاصة إلى إدراج حالة المدافعين الشباب عن حقوق الإنسان في تقاريرها. وأعربت عن اهتمامها بمعرفة الآليات أو المؤسسات أو التدابير أو الهياكل التي تروج لها المقررة الخاصة لحماية المدافعين الشباب عن حقوق الإنسان والحيز المدني المتاح لهم، ولضمان المساءلة عن الانتهاكات التي يواجهونها.

78 - السيدة ترانت (أيرلندا): قالت إن بلدها يكرس جهوده لمنع الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، ويفخر بقيادة إصدار بيان مشترك بشأن هذا الموضوع في الدورة الحالية. وسألت عن الإجراءات التي ينبغي للدول أن تتخذها لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من الأعمال الانتقامية. وقالت إن حكومة بلدها تعطي الأولوية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في سياستها الخارجية، وهي ملتزمة بضمان بيئة آمنة وميسرة وداعمة لتمكينهم من القيام بعملهم الحاسم. وذكرت أن وفد بلدها يؤيد دعوة المقررة الخاصة الدول إلى التقيد بالتزاماتها الدولية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

79 - السيد باناش (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده يشعر بالجزع إزاء النتائج التي توصلت إليها المقررة الخاصة بشأن الحكومات التي تسيء استخدام قوانين الأمن القومي لتضييق الخناق على المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعالجون القضايا المتصلة بالهجرة. وأعرب عن القلق بوجه خاص من التقارير التي تفيد بأن المدافعين الذين يقدمون الدعم للمهاجرين يتعرضون للتهديدات بالقتل والاختطاف والتعذيب والاعتداء الجنسي والقتل والتهمة الملفقة. وأضاف قائلاً إن وفد بلده يكرر دعوة المقررة الخاصة الدول الأعضاء إلى الكف عن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يُعنون بقضايا تتعلق بالهجرة واللاجئين وطالبي اللجوء. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها للدول الأعضاء التي تناصر عمل المدافعين عن حقوق الإنسان أن تعمل على نحو متعدد الأطراف لمواجهة التهديدات المحددة في تقرير المقررة الخاصة.

80 - السيد بليس (سويسرا): قال إن وفد بلده يود أن يعرف ما هي الخطوات التي ينبغي اتخاذها أولا لتحسين حالة المدافعين العاملين في مجال حقوق المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين، الذين يتعرضون للترهيب والتهديدات والاعتداءات على شبكة الإنترنت وخارجها. وأشار إلى أن المدافعين عن حقوق الإنسان، الذين يتم استهدافهم على أساس

الإنسان. ومما يبعث على القلق معرفة مدى الاعتداءات التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان العاملون في مجال حقوق المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين. وأضافت قائلة إن وفد بلدها يود معرفة المزيد بشأن الإجراءات الإيجابية وأفضل الممارسات لدى الدول لتمكين المدافعين عن حقوق الإنسان من القيام بعملهم.

89 - السيد بوكو (فرنسا): قال إن حكومة بلده جعلت حماية المدافعين عن حقوق الإنسان إحدى أولوياتها في وقت يتزايد فيه تقييد الحيز المتاح للمجتمع المدني. وأضاف قائلاً إن مبدأي التضامن والإخاء مكرسان في دستور فرنسا. وسأل عن كيفية مكافحة الاعتداءات الشنيعة على النساء العاملات في حماية حقوق الإنسان للجميع، لا سيما في ضوء التأثير المتزايد لوسائل التواصل الاجتماعي.

90 - السيدة نوران (إندونيسيا): قالت إن دستور إندونيسيا يكفل حماية حقوق الإنسان والمساواة أمام القانون لجميع الأشخاص، بغض النظر عن خلفيتهم، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان. وأضافت قائلة إن انفتاح سفارات إندونيسيا على العمل الوثيق مع المنظمات غير الحكومية والأفراد يثبت اعتراف حكومة بلدها بالدور الحاسم الذي يؤديه هؤلاء المدافعون وبمشروعية عملهم لحماية المهاجرين. وذكرت أن المدافعين عن حقوق الإنسان شركاء مهمون في النهوض بحقوق الإنسان بجميع أشكالها. ويجب حماية حقهم في القيام بعملهم المشروع في ظل بيئة مؤاتية تخلو من التهديدات والاعتداءات والأعمال الانتقامية وأعمال التهريب.

91 - السيد كواكو (كوت ديفوار): قال إن عمل المدافعين عن حقوق الإنسان لمساعدة المهاجرين واللاجئين و طالبي اللجوء، بما في ذلك المساعدة في أسباب المعيشة وعمليات الإنقاذ في البحر، هو بمثابة سد للفجوات الناجمة عن عدم كفاية الآليات المؤسسية اللازمة لحماية تلك المجموعات أو انعدامها. وأضاف قائلاً إنه يجب تهيئة بيئة آمنة مؤاتية لعمل المدافعين عن حقوق الإنسان. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها ضمان فعالية آليات المبلغين عن المخالفات التي أوصت بها المقررة الخاصة عندما يكون مرتكبو انتهاكات حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان جهات فاعلة تابعة للدولة.

92 - السيد كرامر (ألمانيا): قال إن وفد بلده مهتم بمعرفة ما يمكن أن يفعله المجتمع الدولي لتحسين حماية المدافعين الجدد عن حقوق الإنسان وتزويدهم بالمعارف المتعلقة بحقوقهم وكيفية حماية أنفسهم. وأضاف قائلاً إنه في أجزاء كثيرة من العالم، يؤدي المدافعون عن حقوق الإنسان دوراً أساسياً في جعل حقوق الإنسان العالمية واقعا

حقوق الإنسان علنا وسرا، على غرار الحالة المتعلقة بالمتظاهرين في إيران في أعقاب وفاة مهسا أميني. وأعربت عن تأييد أستراليا للنداءات التي تقودها نائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بشأن إجراء تحقيق نزيه في وفاة السيدة أميني تقوم به هيئة مستقلة.

85 - السيدة وايت (المملكة المتحدة): قالت إنه ينبغي لجميع الدول أن توفر بيئة آمنة وميسرة وداعمة للمدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في مجال حقوق اللاجئين والمهاجرين و طالبي اللجوء. وينبغي أن يكون المدافعون عن حقوق الإنسان قادرين على العمل في بيئة آمنة ومفتوحة تخلو من الإكراه والتهديد بالعنف والتهريب. وأضافت قائلة إن بلدها يشعر بالفزع لأن الأعمال الانتقامية لا تزال شائعة، ولاحظ حالات بعينها في مصر والصين وبيلاروس وفنزويلا. وتساءلت عن الأمور الأخرى التي يمكن أن تقوم بها الدول لتحسين حماية الأفراد الشجعان الذين يناهضون انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان.

86 - السيدة العامري (الإمارات العربية المتحدة): قالت إن حكومة بلدها تكرر تأكيد التزامها الراسخ بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بوسائل منها إطارها القانوني المحلي. وأضافت قائلة إن الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم في الإمارات المتحدة يُمنَحون حقهم في مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة، بما في ذلك الحق في محاكمة عادلة، وفي التمثيل القانوني، وفي الاستئناف. وذكرت أن بلدها لا يزال ملتزماً بالتواصل والتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وغيرها من كيانات وآليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة لضمان أن تكون المعلومات التي لديها دقيقة وموثوقة وحديثة. وقالت إن بلدها يتطلع إلى العمل مع المقررة الخاصة بصورة منتظمة وبناءة.

87 - السيد أوهري (ليختنشتاين): قال إن المهاجرين في جميع أنحاء العالم تتم إعادتهم إلى أوطانهم في حالاتٍ ينبغي فيها تطبيق مبدأ عدم الإعادة القسرية. وتساءل عما يمكن أن يفعله المدافعون عن حقوق الإنسان لضمان احترام هذا المبدأ ومساءلة الدول. وأضاف قائلاً إن المهاجرين معرضون بصفة خاصة للوقوع ضحايا للرق المعاصر والاتجار بالأشخاص. وأشار إلى أن مكافحة هاتين الجريمتين تمثل أولوية لبلده منذ أمد بعيد، على النحو الذي تجسده مبادرته المتعلقة بتصدي القطاع المالي للرق والاتجار. وسأل عما يمكن أن يفعله المدافعون عن حقوق الإنسان لمنع هاتين الجريمتين والتصدي لهما بشكل أفضل، وعما يفعله مكتب المقررة الخاصة تحقيقاً لتلك الغاية.

88 - السيدة شميدوفا (تشيكيا): قالت إن دعم المدافعين عن حقوق الإنسان محور تركيز رئيسي لسياسة حكومة بلدها في مجال حقوق

- 96 - السيد كوزمنكوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده يرحب بالاهتمام الذي توليه هيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لدعم الأنشطة المشروعة للأشخاص الذين يعملون على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. فهذه الأنشطة تسهم في بناء دولة ديمقراطية تحكمها سيادة القانون. وتساءل عن الكيفية التي خلصت بها المقررة الخاصة إلى أن أنشطة المدافعين عن حقوق الإنسان مشروعة وأن حقوقهم انتهكت، على الرغم من صدور قرار من المحكمة بحقهم. وأضاف قائلا إن التوصل إلى مثل هذه الاستنتاجات يتطلب أدلة قوية، وليس مجرد بيانات من منظمات غير حكومية. ويجب على المدافعين عن حقوق الإنسان أن يتصرفوا وفقا للقانون ولا يمكن أن يكونوا فوق القانون. وقال إن وفد بلده مهتم بمعرفة ما الذي كان يدور في خلد المقررة الخاصة عندما أوصت الدول بتشجيع عمل المدافعين الذين يعملون سرا في بلدان أخرى.
- 97 - السيدة لانغرهولك (سلوفينيا): قالت إنه من غير المقبول أن يظل المدافعون عن حقوق الإنسان يواجهون أشكالا مختلفة من سوء المعاملة وأن تجري ملاحقتهم قضائيا بسبب دفاعهم عن المحتاجين. وسألت عن الكيفية التي يمكن بها لمختلف آليات الحماية التي ذكرتها المقررة الخاصة أن توفر الحماية على أفضل وجه للمدافعين الذين يُجبرون على العمل سرا خوفا من التعرض لاعتداءات، والكيفية التي يمكن بها ضمان عدم إساءة استخدام القانون الجنائي للمعاقبة على الأعمال الإنسانية.
- 98 - السيد دانغ تران نام ترونغ (فيتنام): قال إن بلده يعترف بدور الإجراءات الخاصة في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأضاف قائلا إن إشارة المقررة الخاصة إلى هجوم سيبيراني استهدف منظمة غير حكومية في بلده لمجرد تعاونها مع الأمم المتحدة تستند للأسف إلى معلومات غير دقيقة ومتحيزة. وينبغي للمقررة الخاصة أن تكفل التحقق من المعلومات التي تتلقاها. وقال إن فيتنام تعيد تأكيد التزامها الثابت بالتعاون والحوار الحقيقي بهدف تعزيز قدرات جميع الدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان.
- 99 - السيد كونها بينتو كويلو (البرازيل): قال إن المقررة الخاصة أشارت إلى الطرق التي قد تخلق من خلالها البيانات الافتراضية مواطنين ضعفاء في عمل المدافعين عن حقوق الإنسان. واستدرك قائلا إن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يمكن أن تتيح فرصا جديدة أيضا. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها للدول والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة أن تستفيد على نحو أفضل من الفضاءات والأدوات يعيشه جميع الناس، بمن فيهم المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء. وينبغي لجميع الدول أن تفي بمسؤوليتها الأساسية عن تهيئة بيئة آمنة والحفاظ عليها، يمكن فيها للمدافعين عن حقوق الإنسان أن يتصدوا سلميا للتحديات، دون خوف من الاحتجاز أو التعرض لأعمال العنف والأعمال الانتقامية، ودون أن يتم إسكات صوتهم.
- 93 - السيدة غونساليس (كوستاريكا): قالت إن المدافعين عن حقوق الإنسان يؤدون دورا رئيسيا في مساعدة الأشخاص الذين جرى إغفالهم أو تجاهلهم من جانب نظام فاشل وألقي بهم في غياهب الظلم. وأضافت قائلة إن كوستاريكا تشيد بالمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يساعدون المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، معرضين أنفسهم للموت على يد الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية من دون أن تتحقق العدالة. وهي ترحب بتقديم توصيات ملموسة للدول الأعضاء بشأن تعزيز وحماية وإعمال حقوق المدافعين، ولا سيما أولئك الذين يدافعون عن حقوق المهاجرين واللاجئين.
- 94 - السيدة ديل (النرويج): تكلمت أيضا باسم إستونيا وآيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا ولاتفيا وليتوانيا، فقالت إنه يجب على الدول أن تحمي جميع المدافعين عن حقوق الإنسان من الانتهاكات والتجاوزات. وينبغي عدم تجريم الدفاع عن حقوق الإنسان الواجبة لللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء. وأعربت عن ترحيبها بتوصيات المقررة الخاصة بشأن كيفية تحسين حالة المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في مجال حقوق اللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء. وتساءلت عن مدى ارتباط التهديدات التي يتعرض لها هؤلاء المدافعون بالتصورات والخطابات الأوسع نطاقا المتعلقة بالهجرة.
- 95 - السيدة لورتيبانيدزه (جورجيا): قالت إن وفد بلدها يود أن يعرف التدابير التي ينبغي اتخاذها لمعالجة الحالات التي تنطوي على التهريب والعنف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في المناطق التي يتعذر وصول السلطات الشرعية أو الآليات الدولية للرصد أو المراقبة إليها. وأضافت قائلة إن حكومة بلدها محرومة من إمكانية ممارسة ولايتها الشرعية في منطقتي أبخازيا وتسخينفالي بسبب احتلالهما من جانب الاتحاد الروسي. وذكرت أن الحالة خطيرة على الصعيد الإنساني وعلى صعيد حقوق الإنسان بالنسبة للسكان الذين يعيشون في المناطق المحتلة، بمن فيهم ممثلو المجتمع المدني، حيث لا يزالون يتعرضون للتمييز العرقي والضغط المستمر والانتهاكات المتواصلة لحقوق الإنسان، بما في ذلك انتهاك حريتهم في التعبير وفي التجمع السلمي وفي التنقل.

يعرف الكيفية التي يمكن بها تطبيق الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية لتعزيز وتحسين حماية المهاجرين.

104 - السيدة لولور (المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان): قالت إن حماية المدافعين عن حقوق اللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء تتطلب إرادة سياسية كخطوة أولى. فلن يُحرز أي تقدم ما لم تعترف الحكومات بمشروعية عمل المدافعين عن حقوق الإنسان ومصادقتهم. ويجب تسليط الضوء على المدافعين عن حقوق الإنسان. ويجب على الوزراء والمسؤولين الحكوميين عدم تشويه سمعتهم ومهاجمتهم. ولا ينبغي استهداف المدافعين لدى عملهم في مجال حقوق اللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء. ويجب التحقيق في الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان ومقاضاة مرتكبيها، سواء كانوا من جهات فاعلة حكومية أو غير حكومية.

105 - وأضافت قائلة إنه ينبغي إيجاد سبل مبتكرة لتعزيز عمل المدافعين الذين يعملون سرّاً. فعلى سبيل المثال، منح المفوض البولندي لحقوق الإنسان جائزة بافيل فلودكوفيتش السنوية لقرية صغيرة بالقرب من حدود بيلاروس تقديراً لمدافعين عن حقوق الإنسان لم يُكشف عن أسمائهم يساعدون في حماية حقوق المهاجرين.

106 - وقالت إنه بالنظر إلى أن السنة المقبلة ستصادف الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً (الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان)، وإلى أن المدافعين الشباب عن حقوق الإنسان سيُطلب منهم أن يواصلوا ذلك العمل، فإنها تعترز إسماع أصواتهم وتسليط الضوء عليهم.

107 - واستطردت تقول إن تعليقاتها بشأن فييت نام استندت إلى آخر تقرير للأمين العام عن التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان، الذي ذُكرت فيه فييت نام في مناسبات عديدة. وقالت إنها أيضاً ليست الوحيدة التي تسلط الضوء على القضايا في بنغلاديش. فقد قام بذلك أيضاً كل من وكالة الاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وهي ترى أن هناك مجالا لكي يشهد هذا البلد تحسناً.

108 - ومضت قائلة إنها حريصة للغاية وواثقة من المعلومات التي تقدمها. فهي لم تتلق المعلومات من منظمات غير حكومية فحسب، بل من مصادر متعددة، من بينها هيئة أكاديمية ذات توثيق جيد. وقالت

الإلكترونية للدفع قدما بقضية المدافعين عن حقوق الإنسان، على سبيل المثال من خلال البيانات الضخمة، وتعزيز التعاون التقني، وإنشاء شبكات للمدافعين عن حقوق الإنسان وتعهدها.

100 - السيدة المهيد (المملكة العربية السعودية): قالت إن بلدها يتعاون مع جميع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ويرد على استفساراتها وطلباتها. وأضافت قائلة إن المملكة العربية السعودية تفي بالتزاماتها الدولية بموجب اتفاقيات حقوق الإنسان التي انضمت إليها، وتتخذ جميع التدابير اللازمة بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية الأخرى ذات الصلة.

101 - السيدة لي شياومي (الصين): قالت إنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يعزز التعاون لمعالجة قضية اللاجئين والمهاجرين. وينبغي للبلدان القادرة والمسؤولة أن تساعد على تخفيف العبء عن كاهل البلدان النامية. وأضافت قائلة إن اللاجئين والمهاجرين يتعرضون في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وغيرهما من البلدان الغربية لسوء المعاملة والعنف والمعاملة غير الإنسانية. وذكرت أن السياسات التي تتفادها السلطات في تلك البلدان تشكل انتهاكاً خطيراً لحقوق اللاجئين والمهاجرين. ومن الضروري أن تولي الأمم المتحدة اهتماماً وثيقاً لهذه المسألة.

102 - السيد تون (ميانمار): قال إن وفد بلده مهتم بمعرفة السبل والوسائل التي يمكن من خلالها للمجتمع الدولي، ولا سيما بلدان منطقته، أن يساعد بفعالية في وضع حد للانتهاكات التي يرتكبها الجيش ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في ميانمار. فالجيش ينتهك حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان في ميانمار منذ عقود، والحالة في تدهور في أعقاب الانقلاب غير القانوني الذي وقع في شباط/فبراير 2021. وأضاف قائلاً إن الجيش أصدر أوامر بإلقاء القبض على المدافعين عن حقوق الإنسان، ويقوم باعتقالهم وتعذيبهم وقتلهم في انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ويدهم منازلهم ويصادر ممتلكاتهم ويدمرها ويعتقل أفراد أسرهم كرهائن.

103 - السيد الشابي (المغرب): قال إن وفد بلده يؤيد تأييداً تاماً دعوة المقررة الخاصة إلى العودة إلى روح التضامن، ويؤكد أهمية التعاون الدولي. وأضاف قائلاً إن حكومة بلده تتبع سياسة عدم الإعادة القسرية بصورة منهجية. وسأل عن الكيفية التي يمكن بها منع ممارسات رد المهاجرين التي تستخدمها الدول بصورة متزايدة، حيث تتصل من التزاماتها الدولية بإبعاد المهاجرين عن حدودها. وقال إنه يود أيضاً أن

إن ممثل الاتحاد الروسي أكد ضرورة معاقبة الأشخاص الذين يخالفون القانون، ولكن يجب أن يكون القانون عادلاً، وإلا فلن يلتزم الناس به. وذكرت أنها تتقيد، لدى تنفيذ الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان، بميثاق الأمم المتحدة الذي يمثل الإطار القضائي والمعياري الذي يجب أن يقاس في ضوءه القانون الوطني.

109 - وتابعت تقول إنها سترحب بتلقي دعوة من الإمارات العربية المتحدة لزيارة البلد والاطلاع على الحالة هناك. فهناك اثنان من المدافعين في ذلك البلد، هما محمد عبد الله الركن وأحمد منصور، قُضيا عقوبتيهما بالسجن الطويلتين ولكن لم يطلق سراحهما بعد. وقالت إنها تشجع حكومة الإمارات العربية المتحدة على إطلاق سراحهما. وأعربت عن ترحيبها بتعليقات ممثلة المملكة العربية السعودية، وذكرت أنها ستولي مزيداً من الاهتمام لحالة المدافعين عن حقوق الإنسان في ذلك البلد.

110 - وأشادت بكوت ديفوار لاعتمادها وتنفيذها قانوناً بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان. وقالت إن منغوليا تعتمد قانوناً مماثلاً، ولكنه يحتاج إلى تحسينات. ويمكن لجميع الدول أن تعتمد قوانين وسياسات توضح أن المدافعين عن حقوق الإنسان يستحقون نفس المعاملة التي يتلقاها أي مواطن آخر.

111 - واسترسلت قائلة إن هناك خطراً حقيقياً من أن تؤثر الخطابات المتعلقة بالهجرة على عمل الدول. فالدول تحركها مصالح سياسية واستراتيجية، ليس من بينها، في كثير من الحالات، الترحيب باللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء في بلدانهم. وختمت كلامها قائلة إنه يجب التحول إلى خطاب إيجابي يعترف بمشروعية ما يقوم به المدافعون عن حقوق الإنسان من عمل لصالح اللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء.

رُفعت الجلسة الساعة 17:25.